

الحقيقي كما يشجع على استمرار الدعاوة الزائفة العدائية ضد الدول والشعوب الاخرى ،

١ - **تناشد جميع الحكومات أن تنفذ بأمانة واخلاص القرار رقم ٢٩٠ (دورة ٤) الصادر بتاريخ أول كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٩** بشأن مقومات السلم بوصف ذلك القرار مرشدا لها في سبيل تحقيق سلم حقيقي تسوده الحرية والعدالة ،

٢ - **وتعود فتؤكد القرارات رقم ٣٨١ (دورة ٥) الصادر بتاريخ ١٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٠ ورقم ١١٠ (دورة ٢) الصادر بتاريخ ٣ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٧** بشأن شجب كل نوع من أنواع الدعاوة التي تشن في أى بلد كان والتي يستهدف من ورائها أو يكون من شأنها أن تشير ما يهدد السلم ويخرقه أو يفرض الى أعمال عدائية أو تشجع على قيام ذلك .

الجلسة الشاملة رقم ٥١٠

١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٤

٨٢٠ (دورة ٩) - **مسألة النزاع العنصري في جنوب افريقيا الناجم عن سياسة فصل العناصر التي تتبعها حكومة اتحاد جنوب افريقيا .**

ان الجمعية العامة ،

بعد أن بحثت التقرير الثاني (١) للجنة الامم المتحدة عن الحالة العنصرية في اتحاد جنوب افريقيا ،

واذ تشير الى قرار الجمعية العامة رقم ١٠٣ (دورة ١) الذى يعلن أن مصلحة الانسانية العليا تقضى بوضع حد للاضطهاد والتمييز العنصريين ، والقرارين رقم ٣٩٥ (دورة ٥) ورقم ٥١١ (دورة ٦) ،

واذ تشير أيضا الى أن اللجنة قد خلصت في تقريرها الاول (٢) الى أن السياسات العنصرية التي تتبعها حكومة اتحاد جنوب افريقيا تتنافى وأحكام ميثاق الامم المتحدة كما تتنافى وأحكام الاعلان العالمى لحقوق الانسان ،

واذ تلاحظ بجزع ما تسنه حكومة الاتحاد من قوانين وأنظمة جديدة مخالفة هي الاخرى ، فى نظر اللجنة ، لالتزامات تلك الحكومة بموجب الميثاق ،

واذ تلاحظ أيضا اقتناع اللجنة العميق بأن سياسة فصل العناصر ، تشكل تهديدا خطيرا للعلاقات السلمية بين الجماعات البشرية المختلفة فى العالم ،

١ - **تشنى على لجنة الامم المتحدة المكلفة بدراسة الحالة العنصرية فى اتحاد جنوب افريقيا لما قامت به من أعمال بناءة ،**

٢ - **وتلاحظ أسفة أن حكومة اتحاد جنوب افريقيا قد امتنعت ثانية عن التعاون مع اللجنة ،**

٦ - **وتطلب الى المدير أن يقوم بالتشاور مع اللجنة الاستشارية للاونروا بدراسة مشكلة المساعدة الواجب تقديمها الى طالبى الاغاثة الآخرين ، ولا سيما الاطفال منهم والمحتاجون من سكان القرى الواقعة على خطوط الهدنة وأن يقوم كذلك بتقديم تقرير عنها ،**

٧ - **وتغول الوكيل أن يعد مقدا ، بالتشاور مع اللجنة الاستشارية ، موازنتين للاغاثة والانعاش عن كل سنة مالية ، ويرفع هاتين الموازنتين الى « لجنة المفاوضات للحصول على أموال خارجة عن الموازنة » ، مع عدم الأخلال بحق الجمعية العامة فى مراجعتها كل سنة ،**

٨ - **وتطلب الى لجنة المفاوضات للحصول على أموال خارجة عن الموازنة أن تقوم بالسعى للحصول على تلك الاموال التي قد تحتاج اليها الوكالة وذلك بعد تسلمها هاتين الموازنتين من مدير الاونروا ،**

٩ - **وتتوجه بالنداء الى حكومات الدول الاعضاء وغير الاعضاء كى تقوم بمساهمات اختيارية تكفى للقيام بتنفيذ برامج الوكالة ، كما تشكر المنظمات الدينية والخيرية والانسانية العديدة لعملها النافع المتواصل فى مساعدة اللاجئين ،**

١٠ - **وتطلب الى المدير أن يواصل تقديم تقاريره المشار اليها فى الفقرة ٢١ من القرار رقم ٣٠٢ (دورة ٤) وكذلك تقديم الموازنات السنوية .**

الجلسة الشاملة رقم ٥٠٣

٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٤

٨١٩ (دورة ٩) - **تعزيز السلم بازالة الحواجز الحائلة دون حرية تبادل المعلومات والافكار .**

ان الجمعية العامة ،

اذ ترى أن وقف الاعمال العدائية فى كوريا واعادة السلم فى الهند الصينية قد ساهما فى التخفيف من توتر العلاقات الدولية ونشأت بذلك ظروف أكثر ملاءمة لتسوية المشاكل الدولية الباقية دون حل ولتعزيز السلم ،

واذ تشير الى القرارين رقم ١١٠ (دورة ٢) الصادر بتاريخ ٣ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٧ ورقم ٣٨١ (دورة ٥) الصادر بتاريخ ١٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٠ بشأن شجب الدعاوة ضد السلم ، والقرار رقم ٢٩٠ (دورة ٤) الصادر بتاريخ أول كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٩ بشأن مقومات السلم والذى يناشد جميع الدول الاعضاء بأن تعمل بمقتضى المبادئ المنصوص عليها فى ميثاق الامم المتحدة ويناشد خاصة جميع الامم بأن تزيل الحواجز التي تحرم على الشعوب حرية تبادل المعلومات والافكار ، وهو شرط أساسى للتفاهم والسلم الدوليين ،

واذ تعترف بأن الإبقاء على مثل هذه الحواجز انما يشكل عقبة رئيسية تعوق تعزيز السلم وتحول دون التعاون الدولى

(١) المرجع الاخير ، الملحق رقم ١٦

(٢) المرجع الاخير ، الدورة الثامنة ، الملحق رقم ١٦